



جامعة الموصل

كلية الصيدلة

منارة التعليم الصيدلاني في نينوى

دليل الطالب

2026 – 2025





فَلَرَبِّ زَنْبِيِّ

سُبْحَانَ رَبِّ الْعَالَمِينَ

سُبْحَانَ رَبِّ الْعَالَمِينَ

قَالُوا سُبْحَانَكَ

لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا أَعْلَمْنَا

إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الرَّحِيمُ

COLLEGE OF PHARMACY

## كلمة عميد الكلية □

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

طلبة اليوم و صيادلة الغد كونوا فخورين بكليتكم و مهنتكم و حافظوا على العهد والقسم الاخلاقي و المهني ايما كنتم و احرصوا على تحقيق التميز و النجاح و تذكروا جيداً إن أبوابنا سوف تظل مفتوحة لكم ولن نتوانى عن تقديم كل ما يصب في مصلحة الطالب و سنبذل قصارى جهودنا و نتعاون معاً يداً بيد لتحقيق رسالتنا.

والله ولى التوفيق



1992



أ.د. ياسر فخري مصطفى  
عميد كلية الصيدلة



## نبذة تاريخية

تأسست كلية الصيدلة عام 1992 وكانت ثاني كلية صيدلة في العراق بعد كلية الصيدلة في جامعة بغداد وذلك لحاجة المجتمع إلى صيادلة أكفاء يسهمون بابداعية في تحسين ورفع مستوى الخدمات الطبية والصحية في العراق. بدأت مسيرة الكلية بكادر صغير متعدد الاختصاصات كان النواة الأساسية للكوادر المتقدمة المتقدمة لتصل الان إلى كوادر متخصصة في كافة مجالات التعليم الصيدلاني وبكلفة التخصصات الصيدلانية الدقيقة.

## مقدمة

من أجل نشر الوعي والمعرفة المتعلقة بالحياة الجامعية لدى الطلبة الجدد المقبولين في كلية الصيدلة ترتهي أسرة الكلية ضرورة تزويد الطلبة الذين يقون على أبواب القبول في الدراسات الأولية من خريجي الدراسة الثانوية بمعلومات تتيح لهم فرص التعرف المناسب والقدرة على الاختيار والوضوح في القرار.

## موقع كلية الصيدلة

تقع كلية الصيدلة ضمن كليات المجموعة الطبية في جامعة الموصل يحيطها من الجنوب كلية الطب البيطري ومن الغرب كلية التمريض ومن الشمال كلية طب نينوى ومن الشرق كلية طب الأسنان وتقع على مرتفع متميز بصيغة جميلة ، هذا الموقع أعطاها مكاناً" تميزاً واضحاً للزائر من داخل وخارج الجامعة .

## القبول في الكلية

تقبل كلية الصيدلة الطلبة عبر قناة القبول المركزي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي وحسب الشروط الواردة في دليل الطالب للوزارة للدراسة الصباحية. يمكن مراجعة موقع القبول في الرابط - [www.dirasat-gate.org](http://www.dirasat-gate.org)

### شروط القبول:

- القبول المركزي .
- الوافدين.
- النقل من خارج القطر .
- الأوائل على المعاهد الطبية.

### شروط القبول المركزي وضوابطه في الجامعات العراقية:

الشروط العامة للقبول في كلية الصيدلة: يقبل الطالب المتخرج من الدراسة الاعدادية ومن الفرع الاحيائى ومدارس الموهوبين حسراً بالإضافة الى شروط القبول في الجامعات العراقية يشتهر ط في الطالب الذي يقبل في الجامعات ن يكون:

- عراقي الجنسية.



2- حائزًا على شهادة الدراسة الإعدادية العراقية معززة بتصديق من المديرية العامة للتربية في المحافظة أو على شهادة تعادلها.

3- من مواليد 1998 وما بعدها.

4- ناجحًا في الفحص الطبي وفق الشروط الخاصة بكل دراسة

5- متفرغاً للدراسة ولا يجوز الجمع بين الوظيفة والدراسة في الوقت ذاته في الكليات والمعاهد الصباحية ويحصل ذلك منتسبي المؤسسات الحكومية كافة ويشرط في استمراره بالدراسة الحصول على إجازة دراسية من دوائرهم إبتداءً، وفق التعليمات النافذة، ولا يجوز الجمع بين دراستين وفي حال ثبوت خلاف ذلك يتم مخاطبة الوزارة لإلغاء قبوله.

6- من خريجي السنة الدراسية الحالية

7- يحق للطلبة الوافدين للسنة الدراسية (2022/2023) التقديم عن طريق الباب الإلكترونية الخاصة ب Directorate of Studies and Researches ومن خلال الاستفادة الإلكترونية الخاصة بهم ويتم اعتماد التقديم الإلكتروني بعد جلب شهادة معادلة مؤقتة من وزارة التربية مديرية التعليم والشهادات اما بشأن خريجي السنة السابقة فيكون التقديم عن طريق قسم القبول المركزي شعب الوافي.

8- الطلبة غير العراقيين الحاصلين على شهادة الدراسة الإعدادية العراقية والمقبولين مركزياً يتم إبلاغهم خطياً بمراجعة قسم القبول المركزي / شعبة الوافي / لبيان إعفائه أو مطالبته بال الأجور الدراسية بالعملة الأجنبية بحسب الضوابط الواردة في الفصل السادس من دليل إجراءات شؤون الطلبة وضوابط القبول وشروطه.

## ضوابط تقديم ذوي الشهداء المشمولين بالقانون (57) لسنة 2015 والقانون (2) لسنة 2016 وتعديلاته القانون (2) لسنة 2020

1- الفئات المشمولة بهذه الضوابط هم كل من:

أ- ذوي شهداء ضحاياجرائم حزب العمال المنحل.

ب- ذوي شهداء الحشد الشعبي.

ج- ذوي ضحايا العمليات الحربية والاخطراء العسكرية والعمليات الإرهابية والجرائم المشمولة بالقانون رقم (57) لسنة 2015.

2- يكون التقديم والقبول للفئات المذكورة في الفقرة (1) (أعلاه بنسبة 10%) من خطة القبول لكل فئة ، ويكون التنافس على المقاعد لكل فئة على حدة.

3- يتنافس الطلبة للقبول في:

أ- كليات المجموعة الطبية (الطب، طب الاسنان ، الصيدلة ) بفارق معدل (5) درجات او اقل من الحد الأدنى للقبول في هذه الكليات ضمن القبول المركزي للسنة الدراسية (2022 / 2023)، على ألا يقل معدل الطالب عن (90 %) بدون اضافات.

ب- باقي التخصصات بفارق معدل (7) درجات او اقل من أدنى معدل يتم قبوله في الكلية او المعاهد ضمن القبول المركزي للسنة الدراسية (2022 / 2023).

4- يلتزم الطالب عن د إكمال التقديم الإلكتروني بمراجعة مؤسسة الشهداء لإكمال إجراءات التصديق على التقديم وخلافه يتم قبوله وفق القناة العامة (القبول المركزي).

5- لا تتم مباشرة الطالب المقبول في الدراسة ضمن قنوات ذوي الشهداء إلا بعد جبله كتابة تأييده من قبل مديريات مؤسسة الشهداء/ شعب الرعاية العلمية، ويعتمد كتابيًّا النهائي للقبول ويحفظ في ملفه الطالب.

6- يكون قبول الطلبة من ذوي الشهداء بحسب الفئات المذكورة في الفقرة (1) (أعلاه للكليات التي تعمد القبول المباشر).



## تسجيل الطالب للعام الدراسي 2022 – 2023

الوثائق المطلوب للتسجيل: يقدم الطالب المقبول في كلية الصيدلة المستمسكات الآتية:

- أصل وثيقة الدراسة الإعدادية المعززة بتصديق المديرية العامة للتربية أو أصول الوثائق الأخرى وبمحض بقناة القبول مصدقة أصولي اف ي موعد أقصاه 13 / 4 / 2023 ويقدم تعهداً خطياً بذلك إلى شعبة التسجيل في الكلية وبخلافه يلغى قبوله.
- كفالة ضامنة على وفق نموذج مع دم من فسق المؤسون القانوني في الجامعة على أن تتضمن في فقراته إمداد تحمل الطالب مسؤولية المحافظة على ممتلكات الدولة وعدم العبث به وبعد ذلك يتحمل الغرامة عن الأضرار الناتجة.
- نسخة ملونة عن شهادة الجنسية وهوية الأحوال المدنية العراقية أو البطاقة الوطنية الموحدة.
- صوراً حديثة عددها 6.
- استمارة الفحص الطبي على وفق نظام اللياقة الصحية رقم . 5 لسنة 1992 والضوابط والشروط الخاصة.
- به مراعاة الآتي:
  - لا يسجل الطالب في حالة عدم تقديم الاستمارة المذكورة مطلقاً بتسليم أصل الاستمار ولا تقبل نسخة عنها.
  - تلاحظ نتيجة الفحص الطبي من الجهة المرشحة إليه الطالب مباشرة وفي حال عدم لياقته للدراسة المرشح إليها، يفاتح قسم القبول المركزي لتعديل ترشيحه على وفق لياقته الصحية.
  - يحق للطالب استئناف نتيجة الفحص لدى قسم اللجان/ اللجنة الاستئنافية في وزارة الصحة عن طريق جهة المرشح للقبول فيه.

## توزيع الكتب المنهجية:

تقوم كلية الصيدلة سنوياً بتطوير مناهجها الدراسية بما يتاسب مع التطور الحاصل في مجال الصيدلة والكلية حريصة على توفير الكتب والمصادر العلمية الحديثة التي يحتاجها هذا التطور وجعلها في متناول الطالب وبما يتاسب مع الإمكانيات المتوفرة للكلية. تصنف هذه الكتب إلى مجموعتين إحداهما تجهز إلى مكتبة الكلية لغرض رفعها بالمراجع والكتب العلمية فضلاً عن ما تضمه هذه المكتبة من المراجع العلمية الحديثة . أما المجموعة الثانية والتي تضم أعداداً كبيرة من الكتب المنهجية فتوزع على الطلبة والكلية حريصة على توفير الأعداد الكافية والمفردات التي تعطي كافة الصفوف الدراسية وبجميع موادها العلمية ووضعها في متناول الطلبة .

## هوية الطالب:

في الأيام الأولى من دراسته وبعد مباشرته بالدراسة في الكلية يزود كل طالب بهوية لغرض استخدامها داخل الحرم الجامعي وتكون هذه الهوية سارية المفعول لعامين دراسيين تستبدل بعدها بهوية ثانية وهكذا لحين تخرج الطالب من الكلية حيث تسحب منه هذه الهوية.

## كتاب التأييد:

هو كتاب رسمي يزود به الطالب في حالة حاجته إليه صادراً من الكلية ومجهاً إلى الجهة الرسمية التي يحددها الطالب يؤكد كونه طالباً في الكلية ومستمراً على الدراسة مثبتاً فيه الصف الذي ينتمي إليه الطالب. ويتم تزويد الطالب بكتاب التأييد المطلوب عن طريق السيد معاون العميد للشؤون العلمية .

## الأقسام الداخلية:

تسعي الجامعة إلى تأمين السكن البديل لطلبة المحافظات والمناطق البعيدة عن مدينة الموصل وذلك بإسكانهم في الأقسام الداخلية التي تعمل على توفير مسكن ملائم وتهيئة الظروف الملائمة للدراسة وتوفير الأمان لهم .

إن الأقسام الداخلية مؤثثة بكل ما من شأنه مساعدة الطالب في هذه الظروف لأداء واجباته ويشرف عليها ذوي الاختصاصات الإنسانية وتضم الجامعة حالياً الأقسام الداخلية التي يشرف على إدارتها مديرية الأقسام الداخلية بکادرها الإداري والوظيفي والخدمي وهي:

1.مجمع الفاروق- قرب دار ابن الأثير للطباعة والنشر .

2.مجمع القدس- باب الطوب.

3.مجمع الزهراء- خلف رئاسة الجامعة.

4.مجمع القادسية- مقابل رئاسة الجامعة.

ويتم تسجيل الطلبة من خارج مدينة الموصل في الأقسام الداخلية في هذه المديرية بعد تزويدهم من شعبة التسجيل في كلياتهم بكتاب تأييد موجه إلى مديرية الأقسام الداخلية يثبت فيه اسم الطالب ومرحلته الدراسي مع الإشارة إلى حاليه الدراسية لغرض تحديد سكن للطالب في أحد الأقسام الداخلية وفقاً للطاقة الاستيعابية

لكل قسم. كما تقوم مديرية الأقسام الداخلية بإصدار تعليمات تسجيل طلبة الأقسام الداخلية من حيث إعفاء أو استيفاء مبالغ معينة تحدد من قبل المديرية .

### الانتقال بين الكليات:

تختلف ضوابط الانتقال بين الكليات في الجامعات العراقية من عام دراسي إلى عام دراسي آخر وفقاً لمستجدات المرحلة التي تحددها الوزارة وبشكل مركزي مراعية فيها مصلحة الطالب وإلتحاق الفرصة لأكبر عدد ممكن من الطلبة بالالتحاق للدراسة في الكليات والمعاهد الأقرب إلى محل سكناهم وهذا من شأنه القليل من الأعباء والصعوبات التي تواجه الطالب مما يتيح له الفرصة الأفضل للتركيز على دراسته وتحصيله الدراسي ورفع مستوى العلمي. لذلك تضع الوزارة ضوابط وآليات لتنظيم الانتقال تدرج بشكل فرات مصنفة حسب حالات الطلبة المشمولين بالانتقال .

إعادة الترشيح: وهو امتياز يعطى لطلبة الصفوف الأولى في كليات ومعاهد القطر من الذين لا يمكنهم مواصلة الدراسة في تخصصهم الحالي من المؤجلين للعام الدراسي أو الراسبين في الصفوف الأولى حسراً لغرض إعادة ترشيحهم إلى دراسة أخرى في محل سكناهم أو قريباً منها. وتنتمي هذه العملية بإشراف مباشر من دائرة الدراسات والتخطيط / القبول المركزي في الوزارة حيث يتم تقديم استمرارات تعديل الترشيح من الكليات والمعاهد إليها لغرض دراستها وتحديد تخصص جديد للطالب وفقاً لرغبته وبما يؤهلها به مجموعه التفاضلي .

### الحضور و الغيابات:

إن النظام الدراسي المعمول فيه في جامعات ومعاهد العراق لا يعتمد أسلوب الدراسة عن بعد إطلاقاً بل يلزم الطالب المقبول في الكلية أو المعهد بالترغب للدراسة مع الحضور اليومي وأن يحقق نسبة حضور لا تقل عن 90% من ساعات الدوام المخصصة لدراسته تشمل بذلك كافة المواد النظرية والعملية والتطبيقية. حيث يقسم العام الدراسي إلى فصلين دراسيين مدة كل فصل 15 أسبوعاً (سواء كانت الدراسة فصلية أم سنوية) يتخلل كل فصل مجموعة من الامتحانات اليومية والشهرية التي يحدد من خلالها السعي السنوي للطالب، ثم يخت م كل فصل دراسي بالامتحانات النهائية. تقوم إدارة الكلية بمتابعة حضور الطالب واستمراره على الدوام، وعند تجاوز غيابات الطالب في أي مادة 10% من الساعات السنوية يعتبر الطالب راسباً بغياباته إلى حد 15% من الساعات السنوية إذا كانت غيابات الطالب بغير رسمي موثق بالمستمسكات فتبرر غياباته إلى حد 15% من الساعات السنوية بعدها يعتبر راسباً بذاته المادة. يتم حساب غيابات الطلبة من قبل تسجيل الكلية بالتنسيق مع مدرس المادة .



إن الهدف من تحديد هذه النسب هو جعل الطالب يحقق أكبر قدر ممكن من التواجد في الصف الدراسي وتلقي العلم والتقليل من الهدر في الوقت والجهد حتى يتمكن الطالب من تلقي القراء الكافي من المعلومات من اساتذة ه مباشرة وبعكسه يعتبر الطالب غير مؤهلاً للانتقال إلى الصف التالي.

### تأجيل العام الدراسي:

إذا تعذر على الطالب استمرارية الحضور للدراسة ولأي سبب كان ومنعاً من اعتباره راسباً بالغياب وحرصاً على مصلحته أتاحت له القوانين تأجيل دراسته إلى العام اللاحق وقد أعطت الوزارة صلاحيات إلى الجامعات والكليات والمعاهد بتأجيل العام الدراسي للطالب بعد تقديم طلب إلى مجالس تلك الكليات شارحاً فيه الأسباب التي دعته إلى طلبه هذا موثقاً طلبه بكلية المستمسكات والوثائق التي تؤيد إدعائه، ويحق لمجلس الكلية الأخذ بهذه الأسباب وتأجيل الدراسة أو رفضها.

### التدريب الصيفي:

لأهمية الجانب التطبيقي في الصيدلة وجعل الطالب في تماش مع الحياة العملية في موقع العمل المختلفة في تخصصه تم تطبيق التدريب الصيفي لمرحلتي الثالث والرابع يلتقي خلالها الطالب بمواقع العمل الفعلية في مؤسسات ودوائر الدولة المختلفة ذات العلاقة بتخصصه ليتعايش مع ظروف الواقع العملي وما يتخللها من معوقات ومشاكل وربطها بدراساته الأكademie. وبعتر التدريب الصيفي ملزماً لكافة الطالب **1.التدريب الصيفي للمرحلة الثالثة:**

يكون التدريب لمدة 30 يوم خلال العطلة الصيفية في الصيدليات الأهلية والمراكز الصحية الحكومية في المناطق التي لا تتوفر فيها صيدلية أهلية **2.التدريب الصيفي للمرحلة الرابعة:**

يكون التدريب لمدة 6 أسابيع خلال العطلة الصيفية في الصيدليات الأهلية حيث تشكل لجنة من صيادلة الكلية من أجل التنسيق مع نقابة الصيادلة لمساعدة الطلبة في تحديد الصيدلية المناسبة لغرض التدريب ومتابعة دوام الطلبة في الصيدليات خلال التدريب ويتم تقييم أداء الطالب باستماراة خاصة ترسل إلى الكلية مباشرة لغرض تقييم عمل الطالب في الصيدلية الأهلية .

### زيارة مكتبة الكلية ومكتبة الجامعة:

بإمكان الطالب الاستعارة من مكتبة الجامعة المركزية ومكتبة الكلية لاستعارة الكتب المساعدة والتي قد يحتاجها خلال سنوات دراسته، ويتم ذلك بمراجعة الطالب مسؤول مكتبة الكلية مستصحباً معه هوية الطالب

غرض اصدار هوية خاصة لإعارة الكتب نافذة لسنة واحدة وتجدد سنويًا. للطالب الحق باستئجار كتبين لمدة أسبوع قابلة التجديد اسبوعاً ثانياً عن طريق ملئ استماره خاصه بالاستئجار كما للمكتبة قاعة مطالعة مكيفة بإمكان الطالب تصفح ما يرغب من كتب ودوريات.

### النشاطات اللاصفية:

بإمكان الطالب ممارسة النشاطات الرياضية في الكلية حيث توجد قاعة داخلية لممارسة لعبة كرة الطاولة والألعاب الأخرى. كما تقوم وحدة الرياضة سنويًا بتنظيم مسابقات ودوريات بين الفروع والكليات في كرة القدم والطائرة وأنشطة رياضية أخرى كما تقوم عمادة الكلية بتنظيم سفرات ترفيهية وعلمية لكافة طلبة وتدريسي

أ - د - ك - د - ي - ة .



نظام الإرشاد التربوي والأكاديمي:



إن دور كلية الصيدلة لا يقتصر على بناء صيدلي كفؤ من الناحية العلمية والعملية بل يتجاوز ذلك إلى بناء



شخصيته المؤثرة مستقبلاً في اندماجه بالمجتمع أينما كان، وهذا يتطلب من الكلية متابعة الطالب خلال مراحل الدراسة وتذليل المشاكل التي قد يواجهها في حياته الاجتماعية وتقديم النصح والإرشاد. لذا تحرص الكلية على تخصيص مرشددين تربويين من أساتذة الكلية لطلبة كل مرحلة دراسية ويعمل ذلك على الطلبة في بداية العام الدراسي.

## 5- نظام التدريس في الكلية:

تعتمد كلية الصيدلة النظام الفصلي في التدريس مدة كل فصل دراسي 15 أسبوع يتضمن كل فصل على امتحانين رئيسيين وهما امتحان نصف الفصل وامتحان نهاية الفصل، ويتخلل الفصل ايضا امتحانات يومية مفاجئة.

### تعليمات المشاركة في الامتحان:

- 1- على الطالب التأكد من تاريخ وموعد الامتحان والالتزام بالحضور في التاريخ المحدد قبل الموعود بـ 15 دقيقة على الأقل .
- 2- لا يسمح للطالب بدخول قاعة الامتحان دون إبراز الهوية الجامعية
- 3- لا يسمح للطالب بدخول القاعة الامتحانية بعد مرور أكثر من ربع الوقت المخصص للامتحان .
- 4- لا يسمح للمشاركين في الامتحان بمغادرة القاعة الامتحانية إلا بعد مرور فترة أكثر من نص ف الوقت المخصص لذلك الامتحان .
- 5- لا يسمح للطالب بادخال أي كتب، اوراق، مذكرات او ملخصات تخص المادة الامتحانية، (عدا في المقررات التي تتطلب ذلك، وفي هذه الحالة تخضع للفحص والموافقة عليها من قبل مشرف القاعة)، او أي أداة أخرى لتخزين المعلومات بضمنها المعجم او الترجمان الالكتروني أو الحاسوبات المبرمجة إلى قاعة الامتحان.
- 6- لا يسمح اطلاقاً بادخال الهواتف النقالة داخل قاعة الامتحان وبعد ادخال الهاتف بمثابة محاولة للغش وتسرى على حامله نفس الاجراءات في المادة 20 ادناء .
- 7- على الطالب إحضار مستلزمات الكتابة والرسم التي يحتاجها أثناء الامتحانات ولن يسمح بتبادل الأدوات بين الطلبة .
- 8- لا يسمح للطلبة الممتحنين بالتحدث مع بعضهم البعض .
- 9- لا يسمح للطالب الممتحن أن ينظر في أوراق ومواد الآخرين .
- 10- لا يسمح للطالب الممتحن بسلوك أي مسلك عميق لسير الأمتحان أو إثارة الشغب وفي حالة قيامه بذلك سوف يخرج من القاعة الامتحانية .
- 11- عند ضبط أي طالب محاولاً او متلبساً بالغش سيحرم من مواصلة الامتحان ويخرج من القاعة مباشرةً و يحال إلى لجنة تحقيقية و التي ستتظر في أمر اعتباره راسباً وبعد راسباً في ذلك الموضوع.

ابرز الفقرات من التعليمات الامتحانية النافذة (تعليمات رقم 134 لسنة 2000 وتعديلاتها) المادة (6)  
درجة النجاح الصغرى (50%) خمسون من المئة لكل موضوع.

### المادة (8)

أولاً: يسمح للطالب الراسب بنصف المواضيع (بجر الكسر في حالة عدد المواضيع الفردي لصالح الطلبة) أو أقل في امتحانات الدور الأول بأداء امتحانات الدور الثاني في المواضيع التي رسب فيها.  
ثانياً: إذا أعتبر الطالب راسباً في أي دور من الدورين الأول والثاني يعيد السنة "دواماً و امتحاناً" في جميع المواضيع التي رسب فيها و كذلك المواد التي حصل فيها على تقدير مقبول .



ثالثاً: يعفى الطالب الراسب من المواضيع المحذوفة ويطلب بالمواضيع المستحدثة في صفة عند تبديل المناهج الدراسية على أن لا يؤدي ذلك إلى انتقاله إلى صف أعلى أو تخرجه إلا إذا كان غير مطلوب لموضوع مع مراعاة ما ورد بالبند ثانياً من هذه المادة.

رابعاً: في حالة نجاح الطالب بجميع المواضيع في المرحلة التي هو فيها ورسوبه في بعض المواضيع المحمل بها من صف أدنى فيتم نجاحه للصف الأعلى ويبقى محلاً بالمواضيع التي رسب فيها ويتوارد عليه النجاح فيها في السنة اللاحقة حتى ولو ينجح بمواضيع الصف الأعلى.

#### المادة (9)

يعتبر الطالب راسباً في أي موضوع إذا تجاوزت غياباته (10%) عشرة من المئة من الساعات المقررة لذلك الموضوع بدون عذر مشروع أو (15%) خمسة عشر من المئة بعدم مشروع يقره مجلس الكلية أو المعهد.

#### المادة (10)

للطالب المشاركة بامتحانات الدور الثاني إذا لم يكن قد شارك في امتحانات الدور الأول بعدم مشروع يقره مجلس الكلية أو المعهد على أن يعزز ذلك بوثائق رسمية في أحدى الحالات الآتية:  
أولاً: المرض المفاجئ.

ثانياً: وفاة أحد أقاربه من الدرجة الأولى.

ثالثاً: حوادث الدهس.

رابعاً: التوفيق المفاجئ.

#### المادة (11)

ستنتهي المواضيع الدراسية ذات الطابع العملي أو التطبيقي التي ليس فيها إمتحانٌ نهائياً من تأدية امتحان الدور الثاني ويحدد ذلك مجلس الكلية في بداية السنة وتعلن للطلبة.

#### المادة (12)

لا يجوز تأجيل امتحان الدور الثاني بأية حال من الأحوال.

#### المادة (13)

تنزل (10) عشر درجات من الدرجة النهائية للموضوع الذي نجح فيه الطالب في الدور الثاني عند احتساب المعدل عدا النجاح بدرجة مقبول فتكون درجته 50% خمسون من المئة في ذلك الموضوع.

#### المادة (15)

أولاً: يحسب معدل الطالب على أساس الدرجات التي حصل عليها في كل موضوع ويراعى في ذلك عدد الوحدات لكل موضوع.

ثانيًا: تعتبر الوحدة جهد ساعة نظرية أسبوعياً ولمدة (15) خمسة عشر أسبوعاً.

ثالثاً: تعادل كل ساعتين عملية في الكلية ساعة نظرية واحدة وكل ثلاث ساعات عملية تعادل ساعة ونصف ساعة.

#### المادة (16)

أولاً: تحسب مرتبة التخرج للطالب وفقاً لما يأتي:- السنة الأولى 5% خمسة من المئة.

السنة الثانية 10% عشرة من المئة.

السنة الثالثة 15% خمسة عشر من المئة.

السنة الرابعة 30% ثلاثون من المئة.

السنة الخامسة 40%أربعون من المئة.

ثانية: يحسب معدل التخرج بضرب معدل الطالب في كل سنة في النسبة المئوية المؤشرة إزاء ذلك ويكون المجموع للسنوات الدراسية هو معدل تخرج الطالب.



## المادة (17)

أولاً: تعلن النتائج بالتقديرات التالية لتحديد مستوى الطالب بين الناجحين من حيث الدرجات:

امتياز	يقابلها بالدرجات	90 تسعون – 100 مئة .
جيد جداً	يقابلها بالدرجات	80 ثمانون- 89 نسخ وثمانون .
جيد	يقابلها بالدرجات	70 سبعون – 79 تسعة وستون .
متوسط	يقابلها بالدرجات	60 ستون- 69 تسعة وستون .
مقبول	ي مقابل بالدرجات	50 خمسون – 59 تسعة وخمسون.
راسب	ي مقابل بالدرجات	49 تسعة وأربعون فما دون .

## المادة (19)

تنتهي علاقة الطالب بالكلية أو المعهد في أحدي الحالتين الآتيتين:

أولاً: إذا رسب الطالب سنتين متتاليتين في صفة .

ثاني أ: إذا تجاوز الطالب مرة ونصف المرة المدة المقررة في تخصصه بما فيها سنوات الرسوب و لا تحسب ضمن ذلك سنوات التأجيل وعدم الرسوب ويطبق ذلك على الطلبة المقبولين 2004/2005 فصاعداً.  
(التعديل الثالث الصادر بموجب التعليمات رقم 157 لسنة 2004).

## المادة (20)

إذا ثبت غش الطالب أو ثبت محاولة الغش في أي من الامتحانات اليومية أو الأسبوعية أو الشهرية أو الفصلية أو النهائية يعتبر راسباً في جميع المواضيع لثلاث السنة وإذا تكرر ذلك يفصل من الكلية أو المعهد ويرقى قيده من سجلاتها .

## المادة (21)

أولاً: للطالب أن يوجل دراسته لسنة واحدة لأسباب مشروعة يقتضي بها مجلس الكلية على أن يقدم طلب للتأجيل قبل ثلاثة أيام في الأقل من بداية الامتحان النهائي.

ثاني أ: لرئيس الجامعة بناءً على توصية مجلس الكلية أن يوجل دراسة الطالب لسنة ثانية ولأسباب مشروعة يقتضي بها على أن يقدم طلب التأجيل قبل ثلاثة أيام في الأقل من بداية الامتحان النهائي .

ثالث أ: لا يجوز تأجيل دراسة الطالب في الكليات أو المعاهد التي تتبع النظام الفصلي في الفصل الدراسي الثاني إلا إذا كان بسبب خارج عن إرادته أو أن يكون ناجحاً في الفصل الدراسي الأول وفي هذه الحالة يعتبر التأجيل للسنة الدراسية بأكملها.

## تعليمات انضباط الطلبة في مؤسسات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (

160) لسنة 2007

### المادة - 1- يلتزم الطالب بما يأتي

**أولاً** - التقيد بالقوانين والأنظمة الداخلية والتعليمات والأوامر التي تصدرها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ومؤسساتها ( الجامعة، الهيئة، الكلية، المعهد).

**ثانياً** - عدم المساس بالمعتقدات الدينية أو الوحدة الوطنية أو المشاعر القومية بسوء أو تعمد إثارة الفتنة الطائفية أو العرقية أو الدينية فعلاً أو قولاً .

**ثالثاً** - عدم الإساءة إلى سمعة الوزارة أو مؤسساتها بالقول أو الفعل داخلها أو خارجها.

**رابعاً** - تجنب كل ما يتنافى مع السلوك الجامعي من انضباط عال واحترام الإدارة وهيئة التدريس والموظفين وعلاقات الزمة والتعاون بين الطلبة .

**خامساً** - السلوك المنضبط القوي الذي سيؤثر إيجاباً عليه عند التعين والترشح للبعثات و الزمالات الدراسية.

**سادساً** - الامتناع عن أي عمل من شأنه الإخلال بالنظام والطمأنينة والسكنينة داخل الحرم الجامعي ( الكلية أو المعهد ) أو المشاركة والتحريض عليه أو التستر على القائمين به .



سابعاً - المحافظة على المستلزمات الدراسية وممتلكات الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد.

ثامناً - عدم الإخلال بحسن سير الدراسة في الكلية أو المعهد.

تاسعاً - التقيد بالزى الموحد المقرر للطلبة على إن تراعي خصوصية كل جامعة أو هيئة على حدة.

عائداً - تجنب الدعوة إلى تنظيمات من شأنها تعزيز التفرقة أو ممارسة أي صنف من صنوف الاضطهاد السياسي أو الديني أو الاجتماعي.

حادي عشر - تجنب الدعائية لأى حزب أو تنظيم سياسى أو مجموعة عرقية أو قومية أو طائفية سواء كان ذلك في تعليق الصور واللافتات والملصقات أو إقامة الندوات.

ثاني عشر - عدم دعوة شخصيات حزبية لإلقاء محاضرات أو إقامة ندوات حزبية أو دينية دعائية داخل الحرم الجامعي حفاظاً على الوحدة الوطنية.

## المادة-2- يعاقب الطالب بالتنبيه إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية أولاً

- عدم التقيد بالزى الموحد المقرر في الجامعة أو الهيئة.

. ثانياً - الإساءة إلى علاقات الرمالة بين الطلبة أو تجاوزه بالقول على أحد الطلبة.

## المادة-3- يعاقب الطالب بالإذار إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية

أولاً - فعلاً يستوجب العاقبة بالتنبيه مع سبق معاقبته بعقوبة التنبيه.

ثانياً - إخلاله بالنظام والطمأنينة والسكينة في الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد.

## المادة-4- يعاقب الطالب بالفصل لمدة(30) ثلاثة يوماً إذا ارتكب أحدى المخالفات الآتية أولاً

- فعلاً يستوجب العاقبة عليه بالإذار مع سبق معاقبته بعقوبة الإنذار.

. ثانياً - تجاوزه بالقول على أحد منتسبي الجامعة من غير أعضاء الهيئة التدريسية.

ثالثاً - قيامه بالتشهير بأحد أعضاء الهيئة التدريسية بما يسيء إليه داخل الكلية أو المعهد أو خارجهما.

رابعاً - قيامه بوضع الملصقات - داخل الحرم الجامعي - التي تخل بالنظام العام والأداب.

## المادة-5- يعاقب الطالب بالفصل المؤقت من الجامعة لمدة لا تزيد على سنة دراسية واحدة إذا

### ارتكب إحدى المخالفات الآتية

أولاً - إذا تكرر ارتكابه أحد الأفعال المنصوص عليها في المادة (4) من هذه التعليمات.

ثانياً - مارس أو حرض على التكيلات الطائفية أو العرقية أو التجمعات السياسية أو الحزبية داخل الحرم الجامعي.

ثالثاً - اعتدائه بالفعل على أحد منتسبي الجامعة من غير أعضاء الهيئة التدريسية.

رابعاً - استعماله العنف ضد زملائه من الطلبة.

خامساً - تهديده بالقيام بأعمال عنف مسلحة.

سادساً - حمله السلاح بأي وسيلة بأجازة أو بدون إجازة داخل الحرم الجامعي.

سابعاً - إحداثه عمداً أو بإهماله الجسيم أضراراً في ممتلكات الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد.

ثامناً - إساءاته إلى الوحدة الوطنية أو المعتقدات الدينية.

تاسعاً - تجاوزه بالقول على أعضاء الهيئة التدريسية في داخل الكلية أو المعهد أو خارجهما.

عاشرًا - الإساءة إلى سمعة الجامعة أو الهيئة بالقول أو الفعل.

حادي عشر - إخلاله المتعمد بحسن سير الدراسة.

ثاني عشر - ثبوت ارتكابه النصب والاحتيال على زملائه الطلبة ومنتسبي الكلية أو المعهد.

## المادة-6- يعاقب الطالب بالفصل النهائي من الكلية أو المعهد وبقرار من الجامعة أو الهيئة إذا ارتكب

### إحدى المخالفات الآتية

أولاً - تكراره إحدى المخالفات النصوص عليها في المادة (5) من هذه التعليمات.

ثانياً - اعتدائه بالفعل على أحد أعضاء الهيئة التدريسية أو المحاضرين في الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد.



ثالثاً - إثباته فعلاً مثبتاً ومنافياً للأخلاق والأدب العامة.

رابعاً - تقديمها أية مستندات أو كتب أو وثائق مزورة مع علمه بكونها مزورة أو كونه من المحرضين على التزوير.

خامساً - ثبوت ارتكابه عملاً يخل بالأمن والطمأنينة داخل الحرم الجامعي أو اشتراكه فيه أو المساعدة عليه.

سادساً - عند الحكم عليه بجنائية أو جنحة مخلة بالشرف تزيد مدة محكوميته فيها لأكثر من سنة.

## 6- الزي الموحد

شرع الزي الموحد من أجل أن يظهر الطالب الجامعي والطالبة الجامعية بشكل لائق في إطار الاحتشام المطلوب للطالبة والمناسب للطالب وبشكل ينسجم و الجو الجامعي . وتقديراً لظروف الطلبة فقد كان هناك توسيع في الخيارات و خاصة الألوان فقد سمح بالألوان الرصاصي للبنطلون أو التوره واللون الأبيض للقميص فيما سمح بأن يكون باللون النيلي للجاكيت ويكون البلوز بلون الجاكيت أو بلون البنطلون أو التوره كما سمح للطالبات بارتداء الجبة وبالألوان التي تناسب الزي الموحد (الرصاصي / الأسود / النيلي ) ويطبق الزي الموحد منذ اليوم الأول لبدء العام ال دراسي .

1992

1412



## 7-المناهج الدراسية الموحدة لكليات الصيدلة في العراق

المرحلة الاولى-الفصل الاول

رمز المادة	عدد الوحدات	عدد الساعات اسبوعيا		اسم المادة	رقم المادة
		النظري	العملي		
Phpch23_111--	4	3	2	الكيمياء التحليلية	111
Phcls23_112--	1	----	2	علوم الحاسوب 1	112
Phcls23_113--	3	2	2	علم الاحياء البشري	113
Phcls23_114--	3	3	----	الرياضيات والاحصاء الحيوى	114
Phpht23_115--	1	1	----	المصطلحات الطبية	115
Phind23_116--	2	2	----	مبادئ صيدلة	116
Phcls23_117--	2	2	----	الديمقراطية و حقوق الانسان	117

المرحلة الاولى-الفصل الثاني

رمز المادة	عدد الوحدات	عدد الساعات اسبوعيا		اسم المادة	رقم المادة
		النظري	العملي		
Phcls23_128--	2	1	2	تشريح الانسان	128
Phcls23_129--	3	2	2	علم انسجة الانسان	129
Phcls23_1210--	3	2	2	فيزياء طبية	1210
Phpch23_1211-	4	3	2	الكيمياء العضوية 1	1211
Phind23_1212--	3	2	2	حسابات صيدلانية	1212
Phcls23_1213--	1	----	2	علوم الحاسوب 2	1213
Phcls23_1214--	2	2	----	اللغة الانكليزية	1214

المرحلة الثانية-الفصل الاول

رمز المادة	عدد الوحدات	عدد الساعات اسبوعيا		اسم المادة	رقم المادة
		النظري	العملي		
Phcls23_211--	2	2	----	جرائم حزب البعث	211
Phcls23_212--	4	3	2	احياء مجهرية طبية 1	212
Phpch23_213--	4	3	2	الكيمياء العضوية 2	213
Phind23_214--	4	3	2	صيدلة فيزيائية 1	214
Phpht23_215--	4	3	2	الفلسفة الطبية 1	215
Phcls23_216--	1	----	2	علوم الحاسوب 3	216
Phcls23_217--	1	1	----	الديمقراطية و حقوق الانسان	217



**المرحلة الثانية-الفصل الثاني**

رمز المادة	عدد الوحدات	عدد الساعات اسبوعيا		اسم المادة	رقم المادة
		النظري	العملي		
Phcls23_228--	4	3	2	احباء مجهرية طبية 2	228
Phpch23_229-	3	2	2	الكيمياء العضوية 3	229
Phcog23_2210--	4	3	2	عقاقير 1	2210
Phind23_2211--	4	3	2	صيدلة فيزيائية 2	2211
Phph23_2212--	4	3	2	فسلجه طبية 2	2212
Phcls23_2213--	1	----	2	علوم الحاسوب 4	2213

**المرحلة الثالثة-الفصل الاول**

رمز المادة	عدد الوحدات	عدد الساعات اسبوعيا		اسم المادة	رقم المادة
		النظري	العملي		
Phcls23_311--	4	3	2	كيمياء حيائية 1	311
Phpch23_312--	3	2	2	كيمياء صيدلانية لا عضوية	312
Phcls23_313--	4	3	2	الفساجة المرضية	313
Phind23_314--	4	3	2	صيدلة تكنولوجية 1	314
Phcog23_315--	3	2	2	عقاقير 2	315

**المرحلة الثالثة-الفصل الثاني**

رمز المادة	عدد الوحدات	عدد الساعات اسبوعيا		اسم المادة	رقم المادة
		النظري	العملي		
Phcls23_326--	4	3	2	كيمياء حيائية 2	326
Phclp23_327--	1	1	----	اخلاقيات صيدلة	327
Phpch23_328-	4	3	2	كيمياء صيدلانية عضوية 1	328
Phind23_329--	4	3	2	صيدلة تكنولوجية 2	329
Phcog23_3210--	3	2	2	عقاقير 2	3210
Phph23_3211--	3	3	----	علم الأدوية 1	3211

**المرحلة الرابعة-الفصل الاول**

رمز المادة	عدد الوحدات	عدد الساعات اسبوعيا		اسم المادة	رقم المادة
		النظري	العملي		
Phind23_411--	3	2	2	صيدلة حيوية	411
Phclp23_412--	3	2	2	صيدلة سريرية 1	412
Phpch23_413--	4	3	2	كيمياء صيدلانية عضوية 2	413
Phph23_414--	4	3	2	الادوية 2	414
Phcls23_415--	2	2	----	صحة عامة	415



**المرحلة الرابعة-الفصل الثاني**

رمز المادة	عدد الوحدات	عدد الساعات اسبوعيا		اسم المادة	رقم المادة
		النظري	العملي		
Phclp23_427--	2	2	----	مهارات تواصل	427
Phclp23_428--	3	2	2	صيدلة سريرية 2	428
Phph23_429--	3	2	2	السموم العامة	429
Phind23_4210--	4	3	2	صيدلة صناعية 1	4210
Phpch23_4211--	4	3	2	كيمياء صيدلانية عضوية 3	4211
Phph23_4212--	2	2	----	علم الادوية 3	4212

**المرحلة الخامسة-الفصل الاول**

رمز المادة	عدد الوحدات	عدد الساعات اسبوعيا		اسم المادة	رقم المادة
		النظري	العملي		
Phclp23_511--	3	3	----	العلاجات التطبيقية 1	511
Phcls23_512--	4	3	2	كيمياء سريرية	512
Phclp23_513--	2	----	4	تدريب مستشفى	513
Phph23_514--	3	2	2	السموم السريري	514
Phind23_515--	4	3	2	صيدلة صناعية 2	515
Phpch23_516--	2	2	----	كيمياء صيدلانية عضوية 4	516
-----	1	1	----	مشروع تخرج	517

**المرحلة الخامسة-الفصل الثاني**

رمز المادة	عدد الوحدات	عدد الساعات اسبوعيا		اسم المادة	رقم المادة
		النظري	العملي		
Phpch23_528--	4	3	2	تحليلات صيدلانية متقدمة	511
Phclp23_529--	2	2	----	2 العلاجات التطبيقية	512
Phind23_5210--	2	2	----	تصميم الجرعة الدوائية	513
Phcls23_5211--	2	----	4	تدريب مختبري سريري	514
Phclp23_5212--	2	2	----	الاقتصاد الدوائي	515
Phclp23_5213--	3	2	2	مناظرة دوائية	516
Phind23_5214--	1	1	----	تقنيات أحیائیة صيدلانية	517







لجزءة اعداد الدليل——-ل

